

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن جر

@ 199 @ يحتمل أن يريد الاجماع ، أو تقرير النبي ، فالاحتجاج الصحيح وفي كونه من التقرير التردد . .

أو تنتهي غاية الإسناد إلى الصحابي كذلك - أي مثل ما تقدم - في كون اللفظ يقتضي التصريح بأن المنقول هو من قول الصحابي أو من فعله أو من تقريره ، ولا يجئ فيه جميع ما تقدم بل معظمه ، والتشبيه لما يشترط فيه المساواة من كل جهة . بل يكتفي من بعض الوجوه ، وجزم ابن الصباغ في كتاب ' العدة ' : بأن التابعي إذا قال ذلك فهو مرسل ، ثم حكى فيه إذا قاله ابن المسيب وجهين : هل يكون حجة أو لا ؟ وللغزالي فيه احتمالان بلا ترجيح : هل يكون موقوفا أو مرفوعا مرسلا ؟ وقال : قوله من السنة فيه وجهان حكاهما النووي في ' شرح مسلم ' وغيره ، وصح وقفه . وحكى الداوودي الرفع عن القديم .